على التنازل عن ارضهم وتقدير خسائرهم ونوع حقوقهم في الارض المنوي نزعها . اما اذا رفض اصحاب الارض ذلك ، فان القانون ، في هذه الحالة ، اعطي لجنة خاصة حددها القانون ، صلاحية القيام مقام اصحاب الارض من اجل تقدير الخسائر وتعيين مبلغ التعويض[٣٨] ، بوالتالي اقتلاع اصحاب الارض بالقوة اذا لزم الأمر . هذا عدا ان القانون ـ من اجل تسهيل عملية النزع ـ سمح للاشخاص الذين لا تتوفر فيهم الاهلية القانونية بأن يبيعوا او يؤجروا الارض لأصحاب المشاريع والامتيازات في حالة وجود ذلك . ووضع القانون استقرارا ملكية الارض في يد المندوب السامي او المنشئين حالما يتم دفع التعويض . واعطت السلطة للمنشئين الحق في بيع تلك الاراضي لمن يرغبون عندما تنتفى حاجتهم اليها . ولقد شمل القانون جميع اصناف الاراضي بما ذلك اراضي الوقف [٣٩] . وباسم هذا القانون تمت السيطرة على الكثير من الاراضي ، وكان المستفيد الاكبر من ذلك هو الحركة الصهيونية وشركاؤها ومؤسساتها او مجالس قراها المدنية والمحلية . وبناء على هذا القانون تمت السيطرة على مساحة من الارض تبلغ ٢٢ الف دونم من اوقاف أخوية القبر المقدس ، عدا ٤٠ الف دونم استولت عليها الحكومة البريطانية في فلسطين من الاهالي في جنوب يافا بعد أن قامت بطردهم بالقوة ، حيث تم تسليم هذه الارض لمستعمرة عيون قاره[٤٠] .

قانون نزع الملكية (لصالح الجيش وقوة الطيران لسنة ١٩٢٥): صدر هذا القانون اول الأمر في ٢١ ايلول ١٩٢٠ . وذلك لاعطاء الجيش البريطاني حق نزع ملكية الاراضي واحتلالها للاغراض العسكرية . خصوصا انه اثناء دخول الجيش البريطاني واحتلال فلسطين ، قامت وحدات هذا الجيش باحتلال بعض الاراضي والمنازل وبعض الاماكن الاخرى في فلسطين ، واستعملتها لغايات عسكرية . وكانت حكومة الانتداب قد اعطت الحق لنفسها ، بالنيابة عن الجيش البريطاني، بتحديد اية قطعة أرض مطلوبة بشكل دائم لاستعمالات الجيش ، وذلك بمعرفة المندوب السامي البريطاني . ثم عدل هذا القانون في ١٥ أيار ١٩٢٥ ، وذلك لاجل اعطاء الصلاحيات وتحديدها . فبموجب القانون المعدل صار يحق للقائد العسكري الاستيلاء على اية ارض يجدها مناسبة للاغراض العسكرية [٤١] ، بعد ان كان القرار بذلك يخضع للمصادقة عليه من قبل المندوب السامي ، كما كان للقائد العسكري ان يفاوض اصحاب الارض على دفع الثمن ، واذا ما فشل في الوصول الى اتفاق مباشر ، بسبب صاحب الارض مثلا ، فللقائد العسكري ان يدفع ثمن الارض او الاملاك للمحكمة المكلفة لهذه الغاية ، وتتم السيطرة على الارض في حال دفع الثمن ، سواء قبل صاحب الارض او رفض ذلك[٤٢] .

بهذه الطريقة سيطرت قوات الاحتلال البريطاني ، على مساحات كثيرة من الاراضي . ولو راجعنا الملفات المعنية لوجدنا الكثير من الاوامر الصادرة بخصوص مثل هذا النوع من نزع الملكية . فعلى سبيل المثال لا الحصر ، تم الاستيلاء على ما مساحته ٣٣١٣ دونما في الصرفند ، وقطعة مساحتها ٢٢ دونما ، واخرى مساحتها ٢٧ دونما ، وتلك في مدينة الرملة[٤٣] ، عدا الكثير من مثل ذلك في معظم ارجاء فلسطين ، وعدا ان مثل هذه المساحات كان للحكومة الحق ببيعها او هبتها لمن تشاء ، في حال انتهاء الغاية التي تمت السيطرة من اجلها . وكان الصهيونيون هم الرابح في مثل هذه الحالات .